

القواعد والإشارات في أصول القراءات

الثانية الاختلاس وذكر بيانه .

الثالثة الإخفاء وهو القصد إلى نقص الصوت عند النطق بحرفها .

الرابعة الروم وقد تقدم .

وهل لمقدار ما يبقى من حركته حكم الكمال أو أقل على قولين الأول إيماء والثاني أن له حكم الكمال والثاني أصح .

ويجب على مبتغي التجويد الاعتناء بالحركات والإتيان بها من غير إفراط ولا تفريط إذ القراءة كما قال زيد بن ثابت سنة يأخذها الأول عن الآخر .

فصل السكون ينقسم إلى حي وميت وهو مخصوص بالألف والواو إذا انضم ما قبلها والياء إذا

انكسر ما قبلها والألف الفتح لا يفارقها وسمي ميتا لعدم استعداد الناطق لهما إذ ليسا بجاريين على